



قرار رقم (٢٥٦٣) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا من ذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفة	الرقم القومي
١	محمد صبحى جبر عطيه بهى الدين	٥٢٩٦٢	حر	٢٨٤٠٧١٩١٦٠٠١١٦
٢	باسم بكر محمد مرسى	٥٢٩٦٣	حر	٢٩٥٠١٢٧٠١٠١٠٣٦
٣	سلمى محمد اسامه محمد	٥٢٩٦٤	حر	٣٠٠١٠٠١٢١٣٢٢٠٤
٤	نجلاء معوض عبد الجليل مسلم	٥٢٩٦٥	حر	٢٨٥٠٧١٢١٦٠١٢٦٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح